

مقرر فقه المعاملات مع التمارين - عامر بهجت 90 (التأهيل

الفقهي 7341هـ)

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فاسأل الله جل وعلا باسمه الاعظم ان يجعل لنا جميعا من قوله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. اعظم الحظ والنصيب -

00:00:05

ثم اما بعد فما زلنا مع فقه المعاملات قد ذكرنا في الدرس الماظي اهمية هذا الفقه وان هذا الفقه ايها الاخوة الكرام فقه مهم جدا لا اقول لطالب العلم بل لكل انسان مسلم لان الانسان لا يخلو -

00:00:25

عن العقود لا يخلو عن البيع عن الشراء عن الاجارة عن غير ذلك من انواع العقود فلا بد ان يتعلم حتى لا يوقع نفسه ويوقع الناس في الحرام التاجر اذا لم يكن عنده فقه في المعاملات فان هذا -

00:00:41

يوقعه قد يوقعه هو وقد يوقع الناس ايضا في اكل الحرام ولهذا عمر رضي الله تعالى عنه قال كان يقول لا يبيع في سوق المدينة الا من تفقه في الدين -

00:00:59

لا يبيع في سوقنا الا من تفقه في الدين يعني بعبارة معاصرة هذا من متطلبات رخصة ممارسة ايش المهنة البيع والشراء المتطلبات رخصة فالبيع والشراء ان يكون عنده فقه في المعاملات -

00:01:19

وللاسف الشديد ان كثيرا من الناس الان يتعامل بمعاملات بالسنوات الطويلة وربما يكون فيه خير ثم بعد ذلك يعني يسأل بعد عشر سنوات عن المسألة فيكتشف انه يعني على معاملة محمرة -

00:01:39

اخر شي وقفنا عنده في الدرس الماظي ما هو من يذكرنا اخر شي درسناه الشركات احسنت اخر ما درسناه في الدرس الماظي هو ما يتعلق بالشركات وذكرنا قبله ايضا عقود -

00:01:53

التوثيقات صح ولا لا؟ الرهن والكفالة وما اليها.ليس كذلك وكنا قد وقفنا عند التمارين اخر تمارين اخذناه رقم كم مية وستة وثلاثين طيب اذا نأخذ التمارين آآ رقم مئة وسبعة وثلاثين السؤال الثامن عشر صفحة كم -

00:02:10

تمنية وستين. يقول السؤال من خلال دراستك لعقود التوثيقات بين نوع العقد فيما يأتي. الاخوة والاخوات الذين اشتكوا في الدرس الماظي في اخر الدرس قالوا اننا ما فهمناه بشكل كافي لانه ما اخذنا تمارين على اخر الابواب -

00:02:33

هذه هي التمارين المتعلقة بالابواب الاخيرة فهي مراجعة لما سبق وتبسيط للمعلومات وتطبيق لها من خلال دراستك لعقود التوثيقات بين نوع العقد فيما يأتي اشتري زيد سيارة بثمن مؤجل فاعطى للبائع ارضه على انه يحق للبائع في حالة عدم سداد زيد لثمن السيارة ان يبيع الارض ويستوفي ثمن السيارة من ثمن -

00:02:49

من بيع الارض وش هذا العقد عقد ايش؟ رهن صحيح هذا عقد رهن نعم هذا عقد ايش رهن نشوف كلمة الرهن خلف الصورة طيب اذا هذا عقد رهن ممتاز. السؤال الذي بعده -

00:03:16

ذهبت الى محل سيارات لشراء سيارة بالتقسيط فاشترطوا عليك كفيلا غارما يلتزم بالسداد في حالة عجزك او توترك عن السداد عقد ايش كفالة ولا ضمان من يقول كفالة واللي يقول ضمان -

00:03:37

والباقية متوقفين في المسألة الاظاءة كافية ولا تبغون نزود الرؤا لو ممكن زيادة الاضاءة حتى ينتبهوا للكتابة نعم هذا ضمان ضمان

يعني الضمان هو كفالة الغرم. نعم هذا ضمان طيب اللي بعده ذهبت الى محل سيارات لشراء سيارة بالتقسيط فاشترطوا عليك كفيلا حضوريا يلتزم بتحضيرك في حالة عجزك وتوقفك عن السداد - [00:04:00](#)

كفالة احسنت هذا كفالة حضورية طيب السؤال التاسع عشر من خلال دراستك بين مدى صحة الرهن في الحالات الآتية تمام اشتري صبي عمره خمس سنوات حلوى من البقالة ولم يكن معه نقد فرhen ساعته عند البقال - [00:04:33](#)

لا يصح ليش احسنت الراهن لا بد ان يكون جائز التصرف الصبي ليس بجائز التحويل اذا لا يصح الجواب لا يصح ماشي منه وواحد واربعين اشتري شخص سيارة بالتقسيط فرhen عند البائع ذهب زوجته دون استئذانها - [00:04:54](#)
ليش ما يصح؟ زوجته يا خي ها نعم نحن اشترينا في الراهن ان يكون مالكا للرهن او مأذونا له في رهنه. اذا لا يصح الصورة لو تجي في النص تتصغر طيب - [00:05:26](#)

آآ اللي بعده اشتري شخص سيارة بالتقسيط. فرhen عند البائع سيارته دون نقل ملكيتها الى البائع هاه ما نقل ملكية السيارة يصح ولا لا يصح اصلا انه كيف الرهن ليس نقلها للملكية واضح ولا لا؟ يصح هذا الرهن - [00:05:42](#)
لسه ما سخنته او انه تبخرت المعلومات طيب اشتري زيد سيارة بثمن مؤجل من عمرو على ان يرهنه جميع عقاراته دون ان يعلم ما هي عقاراته لا يصح احسنت لا يصح - [00:06:08](#)

رهن المدين عند الدائن كلب حراسة ليش ما يصح؟ احسنت لا يصح بيعه. نعم لا يصح رهن المدينة عند الدائن برميلا من الخمر لا يصح لانه لا ما لا يجوز بيعه لا يصح - [00:06:28](#)

رهنه نعم قال هذا البيت رهن عندك لاي سيارة اشتريها منك مستقبلا بالتقسيط ليش ايوا نحن قلنا انه يشترط ان يكون الرهن على حق ثابت او يؤول الى الثبوت بعد وجود سببه. هنا لا يوجد سبب للدين - [00:06:48](#)

اذا لا يصح الرهن هذا واضح اذا اشتري منه السيارة يرهن السؤال العشرون بين مدى صحة الضمان والكفالة فيما يأتي بعد سجنه لمدة اشهر وتحت وطأة التهديد وقع على ورقة نصها التزم بضمان ديون زيد على عمرو شرايك في هذا الضمان - [00:07:10](#)
غير صحيح ليش اكره احسنت ذهب حسن وهو صبي ثري عمره سبع سنوات مع والد صديقه لمعرض السيارات والتزم بكفالته كفالة غرم ليش ما يصبح ليس جائز التبرع نعم ذهب حسن - [00:07:33](#)

نفس السؤال لكنها كفالة حضور برضو ما يصح احسنت لا يصح غير جائز التصرف نعم نعم يا شيخ غير جائزة التصرف ولا التبرع. نعم طيب اللي بعده التزم زيد بضمان جميع ديون عمرو - [00:07:52](#)

لجميع دائنيه دون معرفتهم لكن عمرا لم يرض بذلك ودون استئذان الدائنيين. هذي المذاكر تمام ومركز معانا يجاوب عليه ومن لا فلا يصح مجهول ها احسنت يصح ليش؟ لان الجهل بالمضمون - [00:08:24](#)

والجهل بالمضمون له لا يضر. قلنا انه لا يشترط معرفتهم ولا رضاهم ماشي التزم زيد بضمان جميع الديون التي لعمرو على جميع المدينيين تمام دون معرفتهم لكن عمرا لم يرضى بذلك ودون استئذان المدينيين - [00:08:53](#)
ايش رأيكم هاه يصح ولا لا ليش ما يصح ايوه ضمان لا يشترط معرفتهم لا يشترط المعرفة واضح؟ اذا يصح قلنا لا يشترط معرفة المضمون ولا المضمون له. الذي تشرط الذي يشترط رضاه هو من - [00:09:18](#)

هو الضامن فقط ماشي التزم الزيد بكفالة شخص عليه قصاص كفالة حضور لا يصح ليش لانه لا يمكن استيفاؤه من الكفيل احسنت لا يصح السؤال الحادي والعشرون من خلال دراستك لعقود الشراكة بين نوع العقد ونوع الشركة ومدى صحته فيما يأتي - [00:09:44](#)

اول شيء نوع العقد نوع الشركة ومدى صحته فيما يأتي استدان عمرو من بكر الف ريال طيب ثم استدان زيد من عمرو الف دولار فلما طالب بكر عمرا بالدين احاله على زيد لاستيفائه منه على ان كل على ان كللا الدينين حال - [00:10:09](#)

حوله قال انا اطالب فلان بالف دولار روح استلم منه لا تصح ليش ليس من جنس واحد من حواله ولا تصح ليش؟ لانه يشترط اتفاق الدينين جنسا هذا الريالات وهذا الدولارات ما ينفع - [00:10:36](#)

دفع حسن الى سعيد خمسة الاف ريال ليتاجر بها على ان يكون ربح التجارة بينهما نصفين وش نوعها؟ مضاربة صحيحة ولا فاسدة

صحيحة نعم يصح مضاربة صحيحة اللي بعده دفع زيد الى خالد سبعة الاف ريال ليتاجر بها على ان يكون لزيد ربحا سنويا قدره ثلاثة الاف ريال وما زاد عنه فهو لخالد - 00:10:53

مضاربة ولا لا ايوا لا يصح احسنت لانه اشتشرط ربحا مظمنوا وهذا لا يجوز في المضاربة دفع فهد سيارته الى سهل ليبيعها سهل ويقبض ثمنها ويعطي الثمن كاملا لفهد ولا شيء لسهل - 00:11:22

فياعها بثمن المثل واعطى الثمن لفهد ايش نوع العقد وكان صحيح وهل هي وكالة صحيحة ولا فاسدة صحيحة ما فيها مشكلة اتفق رجالن ركزواها اتفق رجالن خلها امرأتان عشان يركزوا الاخوات - 00:11:43

اتفاق امرأتان على الاشتراك في تقبل اعمال الخياطة والقيام بها على ان يكون الربح بينهما نصفين. ايش نوعها نوعها شركة ابدان احسنت صحيحة ولا فاسدة صحيحة احسنت ما فيها مشكلة - 00:12:02

اشترك طفالن في المتأجرة في مئة الف ريال من كل واحد نصفها على ان يكون الربح بينهما شركة عنان ليش عنان كل واحد منه مال ومنه عمل صحيحة ولا غير صحيحة يا صهيب - 00:12:24

ها غير صحيحة ليش؟ لانه لانهما طفالن صغيران بس ما كبروا وصاروا يعرفوا تجارة تمام طيب مئة وتسعة وخمسين هذى شركة عنان مئة وتسعة وخمسين دفع حسن الى سعيد خمسة الاف ريال - 00:12:44

ليتاجر بها على ان يكون ربح التجارة بينهما نصفين وفي حال الخسارة يتتحمل سعيد الخسائر نوعها اول شي مضاربة شركة مضاربة والحكم صحيحة ولا غير صحيحة ليش ما يصح؟ لانه اشتشرط ضمان الخسارة على العامل وهذا لا يجوز. نعم - 00:13:10

طيب ننتقل الان ايها الاخوة الكرام الى اكمال الدرس عندنا الان المساقاة والمزارعة هذا حسن عنده مزرعة نخل ركزوا الان في المسألة وبعدين تستخرجوا منها خطأ فيها خطأ مطبعي طيب حسن عنده ايش - 00:13:34

نخل خلاص وخالد مهندس الزراعي ما عنده يعني نخل لكن عنده خبرة فجاء بارك الله فيك اتفق خالد وحسن على ان يقوم خالد بايشه بالعنابة بهذا النخل تلقيحه وسقيه وكل ما يحتاج اليه - 00:14:00

وتكون الثمرة ايش بينهما نصفين اذا طلع التمر هذا التمر نص ياخذه مين حسن ونصف ياخذه خالد هذه هذه القصة تعبر عن عقد ايش لا اسمه عقد المساقاة هذا اسمه ايش - 00:14:24

المساقاة وظلت المسألة سهلة يعني واحد عنده مزرعة وفيها نخل والثاني يقوم عليها. ما هي اجرته شغله هذا ايش؟ نصف الثمرة ما هو لازم نصف الثمرة ممكناً ثلث الثمرة ربع الثمرة حسب ما يتفقان عليه. ماشي - 00:14:46

هذه تسمى الموساقى فيه مسألة اخرى شبيهة بالموسيقى تسمى المزارعة. ما صورتها؟ شو الفرق بين المساقاة والمزارعة؟ المساقاة تكون على شجر له ساق له ثمر مثل النخل مثل شجر الموز مثلاً - 00:15:03

ونحو ذلك. اما المزارعة فتكون على الزرع كالخس الجرجير النعناع ماشي طيب اتفق حسن هذا عنده ارض ثانية ارض فاضية ارض زراعية فاضية وقال يا خالد هذى الارض ابغاك تزرعها - 00:15:24

ايشه ازرعها؟ برسيم خس نعناع حسب ما يتفقان. جاب حسن البذور واعطاها لخالد ووظعوا البذور خالد وطبع هذه البذور في الارض وزرعها انبتت هذا ايشه هو ذا برسيم هذا ها - 00:15:43

قال لي برسيم طيب لما انبتت ما هي حصة؟ قال لك ناخذ نصفين؟ طبعاً اشتغل عليها خالد وسقاها وما قصر ثم بعد ذلك صارت نصف لخالد والنصف لحسن هذا اسمه ايشه - 00:16:03

هذا اسمه المزارع واضح سهلة يعني ما هي صعبة لا الظاهر من السقيا طيب نأتي الى اركان المساقاة والمزارعة. عندنا العقادان اللي هم حسن وخالد. يشترط ان يكون كل واحد منها جائز التصرف. وعرفنا من قبل - 00:16:20

التصرف مين هو الحر المكلف الرشيد والمحل العقد قال لك محل العقد يشترط ان يكون معلوماً احواله لابد محل العقد معلوم يعني انت النخل الذي يتعاقدان عليه يكون نخلا معلوماً الارض التي يتم زراعتها تكون - 00:16:44

ارضاً معلومة عندنا حالة اذا دفع اليه ارضاً وشجراً دفع الارض والشجر لمن يغرسه قال هذى الارض وهذا نخل غير مغروس

اغرس النخل واشتغل عليه او دفع الارض والشجر مغروس فيها - 00:17:06

وقال له اعمل عليه بالسقيا وما يحتاج اليه. كلا هاتين المسألتين تعتبر من باب ايش الموسيقى ماء ماشي طيب اذا دفع ارض وحب يعني بذور قال له خذ هذى الاب وهذى البذور اشتغل عليها - 00:17:26

ازرعها واشتغل عليها او دفع الارض وعليها الزرع تمام؟ قال له اعترني به حتى يأتي موعد الحصاد تمام والنصف بالنصف هذى تسمى ايش مزارع هذى او هذى كلها مزارع طبعا المذهب - 00:17:42

يشترطون ان يكون الحب والغراس من صاحب الارض يعني من حسن ما ينفع في المساقاة والمزارعة يقول حسن لخالد انت اللي تجib البذور او انت اللي تجib النخل ماشي؟ لانه هذا يشبه رأس المال رأس المال يكون من صاحب المال - 00:17:59

طيب العوض هنا جزء مشاع من الثمر او الزرع ما هو العوض او الربح المتفق عليه بينهما؟ اذا كان العوض المتفق عليه مبلغ مقطوع يقول تشتغل عليها تستلم في الشهر ثلاث الاف ريال - 00:18:18

او تستلم في الشهر ثلاثة صاع من التمر هذى تعتبر ايش اجارة ليست من الموسيقى والمزارع اجارة. واضح؟ لكن الموساقى والمزارع يكون العوض فيها جزءا مشاعا من الثمر او الزرع. من الثمر في سوء في صورة - 00:18:36

الموسيقى ومن الزرع في صورة المزارعة. يعني ايش جزء مشاع؟ يعني يقول له نصف لك ماشي؟ نصف الثمرة لك او ربع الثمرة لك لا يجوز ان يقول لك مثلا مئة صاع والزائد لك يصلح هذا؟ لا - 00:18:54

لان هذا يؤدي الى الغرر. لابد ان يكون بجزء مشاع بمعنى محدد بالنسبة وليس محدودا بقدر مقطوع يعني يقول له لك ثلث لك ربع لك خمس لكن ما يجوز يقول له لك مئة صاع لا ما ينفع ماشي - 00:19:13

ننتقل الان ايها الاخوة الكرام الى مسائل تتعلق بالأخذ بغير عوض ما عاد احد يطلب منكم فلوس الان تاخذوا انتم وتمشوا خلاص ايش الاخذ بلا عوض؟ له صور اولها تملك المباحثات - 00:19:33

المباحثات تطلق في الفقه على اطلاقين حط لها اكتبها عندك كذا على الهامش المباح يطلق بما يقابل المحرم فيقال مثلا يشترط في العوض ان يكون مباح النفع يعني مباح النفع يعني غير - 00:19:48

محرم ويطلق المباح ويراد به عكس المملوک فتقول هذا مملوك لفلان مثلا قارورة موية واحد اشتراه من البقالة تقول هذا الماء مملوك لفلان وتقول الماء الموجود في النهر او في البحر مباح ليس مملوكا واحد. من اخذه - 00:20:08

ملكه واضح هذا المقصود بتملك المباحثات يعني غير المملوکة الحيوانات المباحة يعني غير المملوکة في الغابات ولا في البراري مباحة ليست ملك واحد صح ولا لا؟ تملك بایش؟ بالصيد. من صادها فهي حلال عليه - 00:20:29

العقارات الموجودة في الصحراء ليست مملوکة لحاد تملك بایش بالاحياء احياء الموات وسيأتي بعد قليل المعادن الموجودة في باطن الارض ليست ملكا لحاد تملك بایش بالاستخراج النباتات نبات ينبع في الصحراء في الفقع اي نبات ينبع في الصحراء ليس مملوكا لحاد يملك باحتشاسه وحيازته - 00:20:47

ماشي الماء كذلك اذا اخذته ملكته طيب عندنا اذا اخذ المباحثات وعرفنا ضد المباحثات ايش الممتلكات الممتلكات ان اخذت للحفظ فهي الوديعة تأخذ مال غيرك لحفظه تسمى هذه الوديعة تأخذ مال غيرك للانتفاع به تسمى - 00:21:17

العارية تأخذ بغير حق هذا غصب وفيه انواع منه السرقة ومنه الغصب ومنه الاختلاس ومنه النهب والفرق اللغوية بينها يفرق بينها اهل اللغة ترجعون اليها في الفرق اللغوية للعسكري وغيره لكن المقصود ان هذه صور من اخذ المال بغير حق وكلها لا يحصل بها المال - 00:21:43

ولا يحصل بها اباحة الانتفاع الحرامي لما يسرق المال يملكه بسرقه لا واضح؟ ويضمنه وسيأتي بيان ذلك. الخيانة كذلك قد يأخذ مال غيره للتملك بحق مثل اخذ الهمة فانه يحصل به التملك - 00:22:04

اخذ اللقطة واحد شاف مثلا منديل طايج في الارض فاخذه واستعمله هذا يملكه ولا لا؟ يملكه سيأتي تفصيله. الزكاة كذلك يملوكها الفقير باخذها. الغنيمة يملوكها الغانمون بعد قسمتها كذلك ما رغب عنه يعني ايش ما رغب عنه - 00:22:27

ما المقصود بالمرغوب عنه ما تشفف احيانا انت ماشي بالسيارة ناس مطلعين اثاث البيت حاطينه عند يعني اكرمك الله الزبالة ولا لا
ليش حاطينه ما بيغونه لا يريدونه فهذا من اخذه - [00:22:48](#)

ملكه ايوة اول واحد ياخذه فهو ملك له واضح طيب هل يشترط تستاذن صاحبه لا هو صاحبه راغب عنه لا يريده. القاه كذلك الركاز
وقد سبق معنا في الزكاة الركاز ايش هو؟ وذكرونا - [00:23:07](#)

ما وجد من دفن الجاهلية. واحد قاعد يحفر حصة من دفن الجاهلية. وكذلك الارض فان الانسان يملكه باخذه. نبدأ اولا بتملك العقارات
في مسألة احياء المواد شروط تملك العقارات بغير عوض. اول مسألة ان تكون غير مملوكة لمعصوم - [00:23:26](#)

ان تكون غير مملوكة لمعصوم. اما تيجي الارض واحد متملك ارض في مكان ما يملكتها فهل يجوز لك تقول والله احيي هذه الارض
واتملكتها بالاحياء لا الاحياء يكون على ارض غير مملوكة لمعصوم - [00:23:45](#)

الثاني الا يتعلق بها مصلحة عامة للمسلمين فاذا كان هناك مكان يتعلق به مصلحة عامة للمسلمين حتى لو كان مرمى نفایات مثلا مكان
مرمى نفایات للناس خلاص لا يجوز احياؤه تملكه بالاحياء لانه يتعلق به مصلحة - [00:24:01](#)

المسلمين كذلك كورنيش مثلا او منتزه او مكان مرجى للمسلمين ونحو ذلك ومن الشروط ايضا الاحياء اذا اراد ان يتملكتها فانه يحييها
والاحياء يحصل بعمارتها عرفا بما تتهيأ له لما يراد منها - [00:24:21](#)

اه والاحياء ان كان باقطاع سابق فيختص احياؤه بالقطع فاذا احياء ملكة ايش اقطاع سابق الفقهاء رحمهم الله تعالى في المذهب
يقولون ان ولي الامر اذا اقطع الانسان ارضا قال له خذ هذه الارض فان هذا يفيد الاختصاص ولا يفيد الملك - [00:24:42](#)

فاذا احيتها ملكها لكن هل يجوز لغيره ان يسبقه الى احيائها لانها صارت مختصة بمن اقطعت له. واما الاحياء في ارض لم تقطع
لحاد فان اول من يحييها يتملكتها - [00:25:02](#)

من احيتها ملكها. نأتي الى بعض المسائل في التمارين. السؤال الثاني والعشرون هل يملك العقار بما يأتي صفحة كم اثنين وسبعين
السؤال الثاني والعشرون ارض مملوكة لمسلم لكنه تركها حتى مات - [00:25:21](#)

حتى مات زرعها تركها حتى مات زرعها. فجاء شخص فاحيها فهل يملكتها لانها مملوكة لمعصوم ارض غير مملوكة لشخص
جاء شخص فاحيها دون ان يقطعها له الامام فهل يملكتها - [00:25:39](#)

نعم يملكتها المذهب انها تملك ولا يشترط تملك بالاحياء الاقطاع السابق طيب ننتقل الان ايه الاخوة الكرام الى الوديعة الوديعة هي
المال المدفوع لمن يحفظه بلا عوض اعطيتك جوالى قلت لك خذ جوالى خليه عندك احفظ ولا يضيع - [00:25:57](#)

هذا يعتبر ايش وديعة ولما نقول بلا عوض يخرج ما لو كان ذلك بعوض. ايش تصير لو قلت لك خذ جوالى احفظه عندك لمدة ساعة
اعطيك عشرة ريال مقابل حفظ هذه الساعة ايش صار - [00:26:16](#)

صار عقد ايجاره واضح؟ صار عقد اجارة. بالنسبة للوديعة فيها مسائل. المسألة الاولى الوديعة عقد جائز غير لازم. يعني ايش عقد
جائز؟ ما الفرق بين العقد الجائز واللازم يا سعد - [00:26:33](#)

ها لما نقول الوديعة عقد جائز غير لازم ما معنى ذلك يجوز فسخه لاي من الطرفين احسنت كذلك الوديعة حكمها انها سنة
للمستودع الامين مبادلة للمودع يعني انا لمن اجي اعطيك جوالى - [00:26:48](#)

حكم هذا الفعل بالنسبة لي ايش حكمه جاهز اعطيك جوالى مو هدية لا هدية لا لا بس تخليه عندك شوي هذا يعتبر جائز في حق
المودع بالنسبة للمستودع قبوله للوديعة اذا كان يعرف من نفسه الامانة والحفظ فان هذا سنة ومستحب - [00:27:08](#)

في مسألة مهمة وهي من المسائل المعاصرة الوديعة في البنك كلكم ما واكتركم له اموال في البنك هل الاموال التي في البنك هي
وديعة منك للبنك لا وانما قرض قرض - [00:27:30](#)

المساكين الفقراء مقرضين اهل المليارات. ليش؟ لان الوديعة دفع المال لمن يحفظه ويرد عينه لما اعطيك الجو لما اعطيك خلني
اعطيك مثال بالريالات حتى تتبصر مسألة البنك ما شاء الله - [00:27:52](#)

لا ما في فلوس اليوم طيب المقصود اعطيتك عشرين ريال اعطيتك تقرضني يا شيخ الله يجزاك لما تعطيني شيخ يحيى الدكتور

يحيى اعطيتني مئة ريال قلت لي احفظها عندك فاخذت المئة ريال قلت ابشر حطيتها في جيبى - 00:28:08

ان اذن لي انقلبت قرضا كلمته قلت والله انا في المحطة وما حصلت ممكن اخذ؟ قال خذها. فحينئذ المئة ريال هذه انقلبت -

00:28:35

الى قرض ولم تعد وديعة. ثمرة المسألة ايش بعد ما عبيت بنزين بخمسين ريال بقى في جيبي خمسين ريال وفي الطريق ضاعت الخمسين من غير تعدي ولا تفريط له ان يطالبني بالمئة كاملة ولا لا؟ له ان يطالبني بالمئة كاملة لان القرض مضمون على المقترض -

00:28:59

انت لما تروح للبنك تقول والله انا حطيت في حسابي ثلاثين الف اعطيتني اياها. يقول لك والله ظاعت من غير تعدي ولا تفريط يظمن
الثلاثين الف ولا لا؟ يظمن لانه مفترض. لو كان مودعا ما ضمن. واضح - 00:29:22

الوديعة يحفظها بعينها القرض يثبت بدله في ذمته. ماشي طيب المودع يشترط ان يكون راضيا وان يكون جائز التصرف المودع اللي هو المال يشترط ان يكون مباحا معلوما فلا يجوز قبول شيء محرم - 00:29:40

التصرف وهو ان امين يعني ايش امين يعني لا يضمن - 00:29:58 ودبيعة تمام؟ وان يكون معلوما حتى يمكن رده. وكذلك بالنسبة للمستودع وهو الذي يأخذ الوديعة ويحفظها. يشترط ان يكون جائز

الا اذا تعدد او فرط لما اعطيك الجوال يقول لك احفظه عندك خلاص؟ من غير تعدد ولا تفريط ضاع الجوال او تلف الجوال. هل انت تتحمل ضمان على الجوال؟ تدفع لي قيمة الجوال - 00:30:19

هنا رحت تصلى الصلوة وخليته نصف ساعة - 00:30:33

فسرق او ضاع تضمن ولا لا تضمن لانك فرطت اذا اليد يدان يد تضمن مطلقاً ويد لا تضمن الا اذا تعدد او فرطت وهي يد الامانة الاولى تسمى يقال يده يد ضمان يعني يضمن مطلقاً. ويده يد امانة يعني لا يضمن الا اذا تعدد او 00:30:53

فرط. الحرز وهو مكان حفظ الوديعة لا بد ان يحفظها في الحرز المشروط او المعروف. اذا اشترطت عليك قلت تضعها في جيبك فتضعها في جيبك. ان لم اشترط تحفظها في ايش - 00:31:16

فيما تعارف الناس على حفظ المال فيه بحرز المثل فإذا لم تحفظها في حرز المثل فانك تظمنه. أما الصيغة فكسائر العقود لا بد ان تكون الصيغة - 00:31:29